

الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

تعليمات جمركية رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٦

بشأن حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة / المبردة / المجمدة / المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالج حراريا بدرجة كافية للقضاء على الفيروس المسبب للمرض ، بسبب تفشي مرض أنفلونزا الطيور شديدة الضراوة على بعض المناطق في المملكة المتحدة

رئيس الإدارة العامة للجمارك :

بالإشارة إلى كتاب نائب الرئيس للشئون الإدارية والمالية والفنية إشارة رقم (أج / ن ر أ م ف / ٢٧٤) المؤرخ في ١٥ مارس ٢٠٢٦ بشأن القرار الإداري رقم (٢١٦ لسنة ٢٠٢٦) الصادر من وزارة التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٨ والمتضمن الآتي :-

قرر
مادة أولى

حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة / المبردة / المجمدة / المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالج حراريا بدرجة كافية للقضاء على الفيروس المسبب للمرض ، بسبب تفشي مرض أنفلونزا الطيور شديدة الضراوة على المناطق التالية في المملكة المتحدة وفقا للجدول التالي :

(The County)

- Breckland
- West Lindsey
- East Cambridgeshire
- Folkestone and Hythe
- Westnorland and Furuess Council
- East Suffolk
- Malvern Hills
- Mid Suffolk
- York
- Newark and Sherwood
- Breckland
- Swale
- West Suffolk
- Scottish Borders

مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو العمل بموجب ما ورد في القرار

الإداري المذكور

للعلم والعمل به

صدر بتاريخ: ٢٠٢٦/٣/٢٩

رئيس
الإدارة العامة للجمارك

يوسف محمد زيد النوف
رئيس الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-
- الإدارات التوجيهية
- إدارة العمل العام
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- ١. بشأن الجرائد / امراء الكندي (١٦٤٦)